

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٧ لسنة ١٩٨١

بشأن الموافقة على اتفاقية منحة مشروع رقم ٢٦٣ - ١٣٦ لتدريب العاملين في مجال الصحة بجمع السويس والمكتابين المرفقين بها الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢ / ٣ / ١٩٨٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ( وكالة التنمية الدولية )

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

**قرر :**

( مادة وحيدة )

الموافقة على اتفاقية منحة مشروع رقم ٢٦٣ - ١٣٦ لتدريب العاملين في مجال الصحة بجمع السويس والمكتابين المرفقين بها الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢ / ٣ / ١٩٨٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ( وكالة التنمية الدولية ) ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ فوجب سنة ١٩٨١ ( ٢٦ مايو سنة ١٩٨١ )

أنور السادات

مشروع وكالة التنمية الدولية رقم ٢٦٣ - ١٣٦

إتفاقية منحة مشروع

بتاريخ ٢ مارس لسنة ١٩٨٠

بين جمهورية مصر العربية

(المنوح)

والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة في وكالة التنمية الدولية

(الوكالة)

مادة ١ - الاتفاقية :

الغرض من هذه الاتفاقية هو إعلان تفهم الأطراف المشار إليهم بعاليه (أطراف) ووزارة الصحة وجامعة قناة السويس كهيئات منفذة ، فيما يتعلق بتعهد المنوح بالمشروع الوارد وصفه بأدناه وكذلك فيما يتعلق بتمويل المشروع بواسطة الأطراف .

مادة ٢ - المشروع :

يساعد المشروع الذي سيرد وصفه فيما بعد في الملحق (١) المنوح على تحسين الخدمات الصحية خاصة الرعاية الأولية عن طريق إقامة برنامج متكامل للتعليم الطبي والخدمات الصحية يربط الاستثمار التعليمي مباشرة بالاحتياجات الصحية للسكان . سوف يمكن المشروع جامعة قناة السويس بالتعاون مع وزارة الصحة من تقديم خدمات صحية لعدة محافظات بالقرب من قناة السويس .

وفي حدود التعريف المذكور للمشروع فإن عناصر التعريف المفصل المحددة في الملحق (١) يمكن تعديلها باتفاق كتابي من قبل الممثلين المعتمدين للأطراف والمحدد في بند ٨-٢ دون تعديل رسمي لهذه الاتفاقية .

مادة ٣ - التمويل :

بند ٣-١ : المنحة :

لمساعدة المنوح على مواجهة تكاليف تنفيذ المشروع فإن الوكالة وفقا لقانون المساعدات الخارجية الصادر في عام ١٩٦١ "المعدل" توافق على منح المنوح طبقا لشروط هذه الاتفاقية مبلغا لا يزيد عن مليوني وسبعمائة ألف دولار أمريكي (٢,٧٠٠,٠٠٠ دولار) (منحة) .

ويمكن أن تستخدم المنحة في تمويل تكاليف النقد الأجنبي كما هي محددة في بند ٦-١ ،  
وتكاليف العملة المحلية كما هي محددة في بند ٦-٢ للسلع والخدمات اللازمة للمشروع .  
وفيا عدا ذلك وإستثناء ما يتفق عليه الأطراف كتابة فإن تكاليف العملة المحلية الممولة  
طبقا لهذه المنحة لن تزيد عن المعادل بالجنيه المصرى لمبلغ ستمائة وست وعشرين ألف  
دولار أمريكى ( ٦٢٦,٠٠٠ دولار ) .

بند ٣ - ٢ : موارد الممنوح للمشروع :

( أ ) يوافق الممنوح على توفير أو العمل على توفير كل الأرصدة المالية للمشروع  
بالإضافة إلى المنحة وكذلك كافة الموارد الأخرى اللازمة للتنفيذ الفعال للمشروع  
وفي الوقت المناسب .

( ب ) سوف لا تقل الموارد التي يقدمها الممنوح للمشروع عن تسعة ملايين ومائة واثني  
عشر ألف جنيه مصرى ( ٩,١١٢,٠٠٠ جنيه مصرى ) شاملة التكاليف التي  
يتحملها على أساس عيى .

بند ٣ - ٣ : تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع :

( أ ) إن تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع ( تاريخ الاكتمال ) وهو ٢٨ فبراير ١٩٨٥  
وأى تاريخ آخر يتفق عليه الأطراف كتابة هو ذلك التاريخ الذى يقدر فيه  
الأطراف أن كل الخدمات الممولة من المنحة قد تم القيام بها وأن كل السلع  
الممولة من المنحة قد تم تقديمها للمشروع كما هو متوقع في هذه الاتفاقية .

( ب ) فيا عدا ما قد توافق عليه الوكالة كتابة ، فإنها سوف لاتصدر أو توافق  
على مستندات تحول السحب من المنحة لخدمات تم تأديتها بعد تاريخ الاكتمال  
أو لسلع قدمت للمشروع كما هو متوقع في هذه الاتفاقية بعد تاريخ الاكتمال .

( ج ) يجب أن تتلقى الوكالة أو أى بنك مذكور في بند ٧-١ في مدة لاتزيد عن تسعة  
أشهر ( ٩ ) لاحقة لتاريخ الاكتمال أو أى فترة أخرى توافق عليها الوكالة كتابة  
طلبات السحب المصحوبة بالمستندات الضرورية التي تدعمها والموضحة  
في خطابات تنفيذ المشروع . وبانقضاء هذه الفترة يجوز للوكالة أن تخطر  
الممنوح كتابة في أى وقت أو أوقات بتخفيض مبلغ المنحة بكل أو جزء

من المبالغ الواردة في طلبات السحب المصحوبة بالمستندات الضرورية المؤيدة والموضحة في خطابات تنفيذ المشروع والتي لم يكن قد تم استلامها قبل انقضاء الفترة المذكورة .

مادة ٤ - الشروط السابقة على السحب :

بند ٤ - ١ : السحب الأول :

قبل أى سحب أو إصدار الوكالة لأى مستند يتبعه السحب سوف يقوم الممنوح إلا إذا وافق الأطراف على خلاف ذلك كتابة بإمداد الوكالة بشكل ومضمون تقبله بما يلي :

( أ ) بيان بأسماء ووظائف مصحوبا بنماذج توقيعات الشخص أو الأشخاص الذين سيعملون كممثلين للممنوح ووزارة الصحة وجامعة قناة السويس .

( ب ) دليل على إنشاء وحدة العميد التخطيطية في جامعة قناة السويس لتنسيق أهداف الجامعة ووزارة الصحة وتتضمن وصفا لمشاركة وزارة الصحة ووصفا لوظيفة الوحدة .

( ج ) دليل على إنشاء وحدة للتعليم الطبي ملحقه بمكتب العميد بكلية طب جامعة قناة السويس لتنفيذ شروط تطوير المنهج الدراسي مع وصف العاملين الذين سيعملون كمستشارين خارجيين وأعضاء في اللجان الداخلية .

( د ) رأى من وزير العدل المصرى أو مستشار قانونى آخر مقبول لدى الوكالة يفيد بأن اتفاقية المنحة قد أقرت / أو تم التصديق عليها وأصبحت نافذة المفعول لصالح الممنوح وأنها تشكل التزاما قانونيا صحيحا طبقا لكل أحكامها .

( هـ ) أى بيانات أو مستندات أخرى قد تطلبها الوكالة .

بند ٤ - ٢ : السحب للتجديد :

قبل أى سحب أو إصدار الوكالة لأى مستند يتبعه السحب لتجديد مواقع تدريب اكلينيكية مختارة سيقوم الممنوح فى كل حالة بتجديد إلا إذا وافق الأطراف على خلاف ذلك كتابة ، بإمداد الوكالة بشكل ومضمون تقبله بما يلي :

( أ ) دليل على أن موارد الميزانية المصرية قد تم تخصيصها لتكاليف التشغيل الجارية للتسهيلات الصحية التى ستجدد قبل أن يمكن سحب الأرصدة .

(ب) دليل على وجود تصميمات هندسية ، خدمات إشرافية ملائمة وتقديرات للتكاليف للبناء المخطط .

(ج) دليل على تنفيذ عقد ( أو عقود ) بناء مرضية مع شركة ( أو شركات ) تقبلها الوكالة .

(د) أى بيانات أو مستندات أخرى قد تطلبها الوكالة بصورة معقولة .

بند ٤ - ٣ : السحب للمعدات :

قبل أى سحب أو إصدار الوكالة لأى مستند يتبعه السحب لشراء المعدات ، وفيما عدا ما قد يتفق عليه الأطراف كتابة خلافاً لذلك يقوم الممنوح بإمداد الوكالة بشكل ومضمون تقبله بخطة شراء سوف تتضمن تحديداً لإجراءات الشراء التي ستبغ للمشروع .

بند ٤ - ٤ : الإخطار :

عندما تقرر الوكالة أن الشروط السابقة المحددة في البندين ٤ - ١ و ٤ - ٢ قد تم استيفائها فإنها سوف تحظر الممنوح بذلك فوراً .

بند ٤ - ٥ : التاريخ النهائي للشروط السابقة :

إذا لم يتم استيفاء جميع الشروط المحددة في بند ٤ - ١ ، خلال ١٢٠ يوماً من تاريخ هذه الاتفاقية أو أى تاريخ لاحق قد توافق عليه الوكالة كتابة فإنه يجوز الوكالة حسبما يترأى لها إنهاء هذه الاتفاقية عن طريق تسليم إخطار كتابي للممنوح .

مادة ٥ - تعهدات خاصة :

بند ٥ - ١ : تقييم المشروع :

يوافق الأطراف على إنشاء برنامج تقييم لجزء من المشروع وفيما عدا ما قد يوافق عليه الأطراف كتابة خلافاً لذلك فإن البرنامج سوف يتضمن خلال تنفيذ المشروع واحداً أو أكثر من النقاط التالية :

(أ) تقييم لسير تقدم المشروع تجاه تحقيق أهدافه .

(ب) التعرف على وتقييم نواحي المشاكل أو العقبات التي قد تحول دون تحقيق الأهداف .

(ج) تقدير كيفية استخدام مثل هذه المعلومات للتغلب على مثل هذه المشاكل .

(د) تقييم بالدرجة الممكنة لأثر التقييم الشامل للمشروع .

بند ٥ - ٢ : تنفيذ المشروع :

سيقوم الممنوح بما يلي :

١ - تأكيد أن الهيئات المتعاونة والمسئولة عن تجهيز وتشغيل التسهيلات التي ستجدهه بجزء من المشروع ملتزمة بأن تضم في ميزانياتها المستقبلية خططاً لتجديد وتمويل الموظفين ومواجهة التكاليف الجارية الأخرى .

٢ - تنفيذ المشروع بالمشاركة المطلوبة والكفاءة وطبقاً للممارسات الهندسية السليمة التشييدية والمالية والإدارية بالإضافة إلى ممارسات مهنية أخرى .

٣ - تنفيذ المشروع بالاتفاق مع كل الخطط والمواصفات شاملاً كل التعديلات التي تمت الموافقة عليها بواسطة الوكالة طبقاً للاتفاقية وسوف يتيح في وقت مناسب العملة المحلية اللازمة والدعم على أساس عيني المحدد في هذه الاتفاقية وملاحقتها .

بند ٥ - ٣ : تعاون الأطراف :

سوف يتعاون الممنوح بالكامل مع الوكالة لضمان تحقيق هدف المنحة .  
سوف يقوم الممنوح والوكالة من وقت لآخر بناء على طلب أي من الطرفين بتبادل الآراء عن طريق ممثلها فيما يتعلق بتقرير المشروع وأداء المستشارين والمتعاقدين والموردين المرتبطين بالمشروع ومسائل أخرى متعلقة بالمشروع .

بند ٥ - ٤ : خطة العمل :

سيقوم الممنوح خلال ستة أشهر من تنفيذ هذه الاتفاقية بعد التشاور مع جامعة بوسطن بوضع خطة عمل تتضمن خطة مفصلة لتطوير المنهج الدراسي للسنتين الأولى والثانية للفصول الدراسية ومدخل للبيزانية وخطة الإدارة للمرحلة الأولى من النشاط وتحدد خطة العمل كل ستة أشهر وسوف تتضمن مناقشات عن اختيار الموقع للتدريب الأكاديمي لتطوير الكلية واستمرارية التعليم الطبي خطط تدريبية لهيئة العاملين الأكاديميين ، خطط للمساعدة في التصميمات الهندسية والبرامج الصحية ، مواجهة الاحتياجات الإدارية لكلية الطب ، تسهيلات مكتبية وأنظمة تعويضية للأطباء .

كل ذلك في إطار السياسة القومية والقواعد والتعليمات المنظمة للتعليم الطبي في مصر .

بند ٥ - ٥ : مدفوعات الحوافز :

سوف يقوم الممنوح بإتاحة ترتيبات إدارية ملائمة وعملة محلية من أرصدة بخلاف تلك التي تتاح بواسطة هذه المنحة لأي مدفوعات حوافز تدفع للعاملين للممنوح المرتبطين بتنفيذ هذا المشروع .

مادة ٦ : مصدر الشراء :

بند ٦ - ١ : تكاليف النقد الأجنبي :

سوف تستخدم المسحوبات كلية طبقاً للبند ٧ - ١ لتمويل تكاليف السلع والخدمات التي يتطلبها المشروع والتي يكون مصدرها ومنشؤها في الولايات المتحدة الأمريكية ( رقم كودى . . . من اللائحة الجغرافية للوكالة السارى مفعولها وقت إصدار أوامر الشراء أو الدخول في تعاقدات على تلك السلع والخدمات ) " تكاليف النقد الأجنبي " وفيما عدا ما قد توافق عليه الوكالة كتابة بخلاف ذلك وباستثناء ما هو منصوص عليه في ملحق الشروط النمطية الخاصة بمنحة المشروع بند ج - ١ (ب) بالنسبة للتأمين البحري .

بند ٦ - ٢ : تكاليف العملة المحلية :

سوف تستخدم المسحوبات طبقاً للبند ٧ - ٢ كلية لتمويل تكاليف السلع والخدمات اللازمة للمشروع التي يكون مصدرها ومنشؤها في مصر وذلك فيما عدا ما قد توافق عليه الوكالة بخلاف ذلك كتابة ( تكاليف العملة المحلية ) .

مادة ٧ - السحب :

بند ٧ - ١ : السحب لتكاليف النقد الأجنبي :

( ١ ) بعد استيفاء الشروط السابقة على السحب يجوز للممنوح الحصول على مسحوبات من الأرصدة المتاحة في نطاق المنحة لتكاليف النقد الأجنبي للسلع والخدمات المطلوبة للمشروع طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية بإحدى الطرق التالية طبقاً لما يتم الاتفاق عليه بين الأطراف :

١ - عن طريق التقديم للوكالة بالمستندات اللازمة المدعمة وفقاً لما

هو منصوص عليه في خطابات تنفيذ المشروع :

( أ ) طلبات لسداد أثمان هذه السلع والخدمات .

(ب) طلبات للوكالة لشراء سلع أو خدمات لشروع نيابة عن  
الممنوح . . . أو .

٢ - مطالبة الوكالة بإصدار خطابات ارتباط بمبالغ محددة :

إلى بنك أو أكثر من بنوك الولايات المتحدة المقبولة لدى الوكالة تتعهد  
الوكالة بمقتضاها بسداد المبالغ التي دفعها البنك أو البنوك المذكورة للمتعاقدين  
أو الموردين ثمنا للسلع والخدمات طبقا لخطابات اعتماد أو غيرها .  
أو

— مباشرة لواحد أو أكثر من المتعاقدين أو الموردين وتتعهد الوكالة

بمقتضاها بدفع أثمان السلع والخدمات هؤلاء المتعاقدين أو الموردين .

(ب) تمويل المنحة بمصاريف العمليات المصرفية التي يتحملها الممنوح بخصوص خطابات

الارتباط وخطابات الاعتماد من المنحة مالم يخطر الممنوح الوكالة بخلاف ذلك .

كذلك يمكن أن تمويل من المنحة المصاريف الأخرى التي قد يتفق عليها الأطراف .

بند ٧-٢ : أشكال أخرى للسحب :

يجوز كذلك إجراء مسحوبات من المنحة من خلال وسائل أخرى قد يتفق عليها  
الأطراف كتابة .

مادة ٨ : متنوعات :

بند ٨-١ : الاتصالات :

أي إخطار أو طلب أو مستند أو أي اتصال آخر يقدم بواسطة أي من الوكالة أو الممنوح

إلى الآخر طبقا لهذه الاتفاقية سيكون إما كتابة أو برقيا أو تلغرافيا وسيعتبر أنه قد سلم

أو أرسل في حينه إلى أحد الأطراف إذا تم ذلك على العناوين التالية :

إلى الممنوح :

وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

والتعاون الاقتصادي

٨ شارع عدلى - القاهرة - مصر

كلية الطب

جامعة قناة السويس

الإسماعيلية - مصر

وزارة الصحة

شارع مجلس الشعب - القاهرة - مصر

إلى الوكالة :

وكالة التنمية الدولية

سفارة الولايات المتحدة

القاهرة - مصر .

وسوف تم كافة الاتصالات باللغة الانجليزية ما لم يتفق الأطراف على خلاف ذلك  
كتابة . ويمكن تغيير العناوين المذكورة عاليه بموجب إخطار .

بند ٨ - ٣ : الممثلون :

لجميع الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية يمثل الممنوح الأشخاص الذين يشغلون أو يقومون  
بعمل وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية والتعاون الاقتصادي ، عميد كلية الطب جامعة  
قناة السويس ووزير الصحة وسيمثل الوكالة الشخص الذي يشغل أو يقوم بعمل مدير  
وكالة التنمية الدولية الأمريكية ويجوز لكل من الأطراف بموجب إخطار كتابي تعيين  
ممثلين إضافيين لممارسة كافة المهام فيما عدا المهام الواردة في بند ٢ - ١ لمراجعة عناصر  
الوصف التفصيلي في الملحق ( ١ ) وتسلم أسماء ممثلي الممنوح ونماذج توقيعاتهم للوكالة والتي  
قد تعتمد أي مستند يحمل توقيع هؤلاء الممثلين بخصوص تنفيذ هذه الاتفاقية وذلك لحين  
استلام إخطار كتابي بسحب السلطات الممنوحة لهم .

بند ٨ - ٣ : ملحق الشروط النمطية :

مرفق مع هذا "ملحق الشروط النمطية لمنحة المشروع" ملحق / ٢ والذي يشكل  
جزءا من هذه الاتفاقية .

وإشهادا على ذلك فإن الممنوح والولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليه  
المفوضين قد وقعوا بأسمائهم على هذه الاتفاقية، وتم تحريرها في اليوم والسنة المحددين بأعلاه .

جمهورية مصر العربية

الولايات المتحدة الأمريكية

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : د . حامد السايح

الاسم : د . باتريشيا روبرتس هاريس

الوظيفة : وزير الاقتصاد والتجارة

الوظيفة : وزيرة الصحة والتعليم والرفاهية .

الخارجية والتعاون الاقتصادي .

## الهيئات المنفذة

إقراراً للاتفاقية السابقة فإن ممثلي الهيئتين المنفذتين قد وقعا بأسمائهما :

وزارة الصحة كلية الطب - جامعة قناة السويس

بواسطة : بواسطة :

الاسم : د. ممدوح جبر الاسم : د. زهير نعمان

الوظيفة : وزير الصحة الوظيفة : عميد

## ملحق ( ١ )

### وصف المشروع

### ( ملخص )

#### ١ - هدف المشروع :

سيقوم المشروع برناجماً للتعليم الطبي والخدمات الصحية في منطقة قناة السويس . . سيطور المشروع منهجاً دراسياً جديداً وأسلوباً جديداً في التدريس لتدريب العاملين بقطاع الصحة على التخطيط وإدارة وتقديم خدمات صحية أولية وقائية على احتياجات البيئة . . وستركز هذه الخدمات على صحة الأم والطفل والتغذية وتنظيم الأسرة والنظافة الصحية البيئية .

#### الوصف :

سوف تقوم وزارة الصحة وكلية طب جامعة قناة السويس في الإستماعية بالتعاون مع جامعة بوسطن بالبدء في برنامج مدته ثمانية عشر شهراً لإقامة تعليم طبي متكامل وبرنامج للخدمات الصحية في ثلاث مدن رئيسية وهـ محافظات متاخمة لقناة السويس (المرحلة الأولى) وبناء على نتائج عمليات المرحلة الأولى وتعرّيف أوضاع البرنامج المرحلة الثانية المخططة يمكن النظر في تدبير تمويل إضافي بواسطة الحكومة المصرية والوكالة بالنسبة للمرحلة الثانية .

سيكون الهدف طويل الأجل وهو تطوير وتنفيذ خطة تنمية متعددة السنوات لكلية الطب جامعة قناة السويس وتركز عمليات المرحلة الأولى على العناصر الرئيسية التالية :

- (أ) تطوير المنهج الدراسي .
- (ب) اختيار مواقع لتدريب الاكلينيكية وتجديد ست منها في خلال المرحلة الأولى .
- (ج) تطوير ممارسة الرعاية الاولية الجماعية في الإستماعيلية .
- (د) تصميم وتجهيز جزئى لمبنى العلوم الطبية غير الاكلينيكية (مبنى ٢٥) وذلك لأغراض التدريس والإدارة وتوفير مساحة لمكتبة ومعامل لكلية الطب .
- (هـ) تطوير هيئة التدريس واستكمال الدراسة في مصر والولايات المتحدة .
- (و) تعزيز الإدارة في كلية الطب جامعة قناة السويس .
- (ز) التخطيط لتطوير المرحلة الثانية الاطول أجلا .

## ٢ - تنفيذ المشروع :

ستعمل وزارة الصحة وكلية طب جامعة قناة السويس كهيئات منفذة سوف يقدم مديرو المشروع المعينون بواسطة الهيئات المنفذة إدارة يومية عرضة للتوجيه العام والمساعدة المنسقة من لجنة دائمة للخدمات الصحية يرأسها عميد كلية الطب . ومن المخطط أن تتاح المساعدة الفنية اللازمة بواسطة جامعة بوسطن في ظل منحة مباشرة من الوكالة . ستعين الوكالة مسئولاً عن المشروع مسئول عن متابعة المنح للحكومة المصرية وجامعة بوسطن وتنظيم دراسة خاصة تتم بالترايط مع تقييم المشروع . سوف يجتمع المسئول عن المشروع دورياً مع الممنوح وجامعة بوسطن لبحث مدى التقدم والمساعدة في حل مشاكل التنفيذ .

سيتم إعداد والموائمة على جدول لأنشطة المرحلة الأولى ( خطة تنفيذ ) يصف إجراءات واستراتيجية استكمال العناصر الرئيسية بواسطة اللجنة الدائمة في خلال ستة أشهر من تاريخ توقيع اتفاقية المنحة وستتم مراجعته كل ستة أشهر بعد ذلك ويوضح الجدول التالى الأنشطة الهامة والأحداث التي يجب إكمالها خلال عمليات المرحلة الأولى :

تاريخ الإتمام	المسئولية	النشاط المستهدف
١ شهر	جامعة قناة السويس	١ - وحدة للتعليم الطبي مؤسسة ومجلة الطاقم ... ..
٦ شهور	(أ) تصميم - اللجنة الدائمة جامعة بوسطن	٢ - خطة تنفيذية ... ..
٨ شهور	(ب) موافقة الوكالة	٣ - عرض المنهج الدرامي لست سنوات ... ..
٩ شهور	جامعة قناة السويس	٤ - تجديد ثلاث من ست مواقع تدريب اكلينيكية ريفية ... ..
١٢ شهرا	(أ) تصميم - جامعة بوسطن وزارة الصحة . (ب) إنشاء - تجديد سيتم تحديدها (ج) معدات - جامعة بوسطن وزارة الصحة	٥ - خطة مقترحة للمرحلة الثانية ٦ - دراسة خاصة وتقييم ... ..
١٢ شهرا	جامعة قناة السويس وزارة الصحة - جامعة قناة السويس	٧ - الموافقة على خطة المرحلة الثانية
١٤ شهرا	- الوكالة	٨ - منهج دراسي مفصل للسنتين الأولى والثانية ... ..
١٦ شهرا	جامعة قناة السويس - وزارة الصحة - الوكالة .	٩ - دراسة جدوى / تحايل السوق وخطة للممارسة الجماعية ... ..
١٨ شهرا	جامعة قناة السويس	
١٨ شهرا	جامعة بوسطن ، جامعة قناة السويس	

٣ - التقييم والدراسة الخاصة :

سيكون مديرو المشروع المصريون إلى جانب جامعة بوسطن مسئولين عن إعداد تقارير ربع سنوية عن تقدم المشروع للجنة الدائمة والوكالة تبين مركز العمليات التنفيذية بعد أربعة عشر شهرا من بدء المشروع ستقوم كلية طب جامعة قناة السويس ووزارة الصحة والوكالة بتقييم معمق لعمليات المرحلة الأولى لتحديد مدى تحقيق الأهداف وإذا اقتضت الضرورة التوصية بإجراءات لتحسين تنفيذ المشروع. سيشمل التقييم استعراض نتائج "دراسة خاصة" ستركز على العلاقة بين مدخلات المشروع والمخرجات المتوقعة. . ستنظم "الدراسة" بواسطة مجموعة مستقلة من خبراء الولايات المتحدة العاملين بالتعاون مع فريق كلية طب جامعة قناة السويس ووزارة الصحة والوكالة . ستبدأ المجموعة الدراسة خلال ٩٠ يوما بعد تاريخ اتفاقية المنحة هذه وستتمها خلال ثلاثة عشر شهرا بعد هذا التاريخ .

٤ - الخطة المالية :

إن تقرير تكاليف المرحلة الأولى وجدول للمساهمات المالية للوكالة وجمهورية مصر العربية موضحين في الجدول ( ١ ) أدناه وملخصه :

( ١ ) ستمول منحة الوكالة مايلي :

١ - خدمات استشارية لحوالي ٦٣ شخص شهرا في مجالات مثل تطوير المنهج الدراسي ، الرعاية الصحية الجماعية ، الهندسة المعمارية ، الرعاية الصحية الأولية ، الإدارة والإشراف على التجديد .

٢ - فرص التدريب في الولايات المتحدة لحوالي ٢٦ شخصا في تخصصات متعددة مثل التخطيط ، تطوير المنهج الدراسي ، العلوم الأساسية ، الصحة العامة والرعاية الصحية الأولية .

٣ - تكاليف النقد الأجنبي للمعدات والإمدادات بصفة عامة كالكتب وأدوات التدريب والمعدات الطبية ومركبات النقل .

٤ - النفقات المحلية لدعم المشروع والمقصورة على أنشطة تطوير المشروع التي لا يمكن مواجهتها حاليا من جانب الحكومة المصرية ولكن يمكن للحكومة المصرية مواجهتها بعد فترة مناسبة من موارد ميزانيتها الخاصة .

٥ - تجديد مواقع التدريب الأكاديمية في الإسماعيلية .

(ب) ستؤول المدخلات المالية للحكومة المصرية مايلي :

- ١ - رواتب العاملين .
- ٢ - تكاليف الإنشاء .
- ٣ - تكاليف الأرض .
- ٤ - التكاليف الجارية .
- ٥ - المعدات .

٥ - المسئولية الإدارية / إدارة الأنشطة الأولية :

إن المكونات المتضمنة في هذه المنحة مرتبطة بعضها ببعض الآخر بصورة وثيقة وإن كانت بعض المكونات ترتبط بصورة مباشرة أكثر بجامعة قناة السويس والبعض الآخر بوزارة الصحة والبعض مشترك بين وزارة الصحة وكلية طب جامعة قناة السويس وفيما يلي تقسيم مكونات المشروع بين جامعة قناة السويس ووزارة الصحة :

(أ) المكونات المتعلقة بجامعة قناة السويس :

- المكون ١ - تطوير المنهج الدراسي .
- المكون ٤ - تصميم وتجهيز مبنى ٢٩ في جامعة قناة السويس .
- المكون ٦ - تعزيز الأنظمة الإدارية .

(ب) المكونات المتعلقة بوزارة الصحة :

- المكون ٢ - تجديد وتحسين مواقع التدريب الاكلينيكي .

(ج) المكونات المتعلقة بكل من جامعة قناة السويس ووزارة الصحة :

سيتم الاتفاق على تخصيص البنود التالية بواسطة جامعة قناة السويس ووزارة

- الصحة طبقا لاقتراحات اللجنة الدائمة للخدمات الصحية .

- المكون ٣ - تطوير ممارسة الرعاية الأولية الجماعية .

- المكون ٥ - تطوير العاملين / استمرارية التعليم .

- المكون ٧ - التخطيط للمرحلة الثانية .

بأخذ النقاط السابقة في الاعتبار فإن الجدول (١) هو خطة مالية مفصلة للمشروع

للمرحلة الأولى . الجدول (٢) هو عرض مفصل لكيفية استخدام أرصدة الوكالة

لكل مكون للمشروع .

## جدول (١)

## الميزانية المفعلة للمرحلة الأولى

## (١) مصدر الأرصدة : مساهمة الوكالة

المجموع	(٢) التخصيص لوزارة الصحة		(١) التخصيص بجامعة قناة السويس وجامعة بوسطن		المصنفات
	بالجنه المصري المعادل للدولار	بالدولار	(بالجنه المصري المعادل للدولار)	بالدولار	
٩٦٢	—	—	٢٢٦	٧٣٦	المساعدة الفنية .. .. .
٣٥٨	٢٢٢	—	١٣٦	—	التجديدات .. .. .
٢٥٥	—	—	—	٢٥٥	التدريب .. .. .
٢٠٠	—	—	—	٢٠٠	تكاليف مباشرة أخرى ..
١٥٦	—	١٢	—	١٤٤	معدات طبية .. .. .
١٥	—	—	١٥	—	المركبات .. .. .
٤٠	—	—	٢٧	١٣	متنوعات .. .. .
٦٤٤	—	—	—	٦٤٤	تكاليف غير مباشرة .. ..
٧٠	—	—	—	—	دراسة خاصة (تقييم) ..
٢,٧٠٠	٢٢٢	١٢	٤٠٤	١,٩٩٢	مجموع مساعدة الوكالة ..
	(٢٣٤)		(٢,٣٩٦)		

(ب) مصدر الأرصدة : مساهمة الحكومة المصرية (وزارة الصحة / جامعة قناة السويس) :

المجموع	(٢) وزارة الصحة		(١) جامعة قناة السويس		المصنفات
	بالجنيه المصرى (المعادل للدولار)	بالدولار	بالجنيه المصرى (المعادل للدولار)	بالدولار	
١,٢٦٢	٩٥٨	—	٣٠٤	—	الأرض ... ..
٥٦٨	٥٦٨	—	—	—	مبانى ... ..
٢,٥٩٥	٥٢١	—	٢,٠٧٤	—	معدات ... ..
١,٠٠٥	٦٠٣	—	٤٠٢	—	رواتب ... ..
٤٢٨	٢٢٨	—	٢٠٠	—	مصاريف جارية ... ..
٢,٨٦٠	—	—	٢,٨٦٠	—	إنشاءات ... ..
٧٢	—	—	٧٢	—	مركبات ... ..
٣٢٢	—	—	٣٢٢	—	تجديدات ... ..
٩,١١٢	٢,٨٧٨	—	٦,٢٣٤	—	مجموع مساهمة الحكومة ...
١١,٨١٢	٣,٠٧٦	١٢	٦,٦٦٢	٢,٠٦٢	ميزانية المشروع (المعادل للدولار) ... ..

ملحوظات :

( ١ ) يتاح التخصيص لقناة السويس / جامعة بوسطن بواسطة منحة مباشرة من الوكالة لجامعة بوسطن .

( ٢ ) سيتاح التخصيص لوزارة الصحة بواسطة منح مستقلة .

جدول (٢) - ميزانية الوكالة باللكونات الفرعية

المجموع	إدارة وزارة الصحة							اللكونات بنود الميزانية
	(٧) التخطيط للرحلة الثانية	(٥) تطوير العاملين استراتيجية التعليم	(٣) تطوير الممارسة الجماعية	(٢) تحسين مواقف التدريب الأكاديمية	(٦) تعزيز الأنظمة الإدارية	(٤) تصميم وتجهيز مبنى ٢٩	(١١) تطوير المنهج الدراسي	
٩٦١	٨٨	٣٢٠	٨١	٦٦	٤٦	٦٨	٣٩٣	المساعدة الفنية
٣٥٨	—	—	١٢٦	٢٢٢	—	١٠	—	التجهيز
٢٥٥	١٣	١٣٩	١٣	—	٢٦	—	٦٤	التدريب
٢٠٠	٢٠	٦٠	٤٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	تكاليف مباشرة أخرى
١٥٦	٣	٢٠	٦٤	٢٢	٣	٥	٣٩	معدات طبية
١٥	—	—	—	—	٢	—	١٥	مركبات
٤٠	٨	٤	—	٧	—	٤	١٥	مستلزمات
٦٤٤	٤٢	١٨١	٤٢	٣٢	٢١	٣٢	٢٩٤	تكاليف غير مباشرة
	(١٧٤)	(٧٢٤)	(٣٦٦)	(٣٦٩)	(١١٨)	(١٣٩)	(٧٤٠)	إجمالي
٢,٦٣٠		١,٢٦٤				٩٩٧		فرعي
٧٠								
٢,٧٠٠								

... (تقديم) ...

دراسة خاصة

... المجموع ...

## وزير الصحة

ردا على خطابكم بتاريخ ٢٣ يونيو سنة ١٩٨٠ بطلب إجراء التغيير التالي للاتفاق بقسم (٥٠٤) من خطة العمل .

١ - بالارتباط مع جامعة بوسطن تعديل إلى "بعد التشاور مع جامعة بوسطن" .

٢ - وإضافة العبارة التالية إلى نهاية هذا القسم "ذلك كله في نطاق السياسة، والقوانين والنظم للتعليم الطبي في مصر" .

برجاء الإحاطة بأن هيئة المعونة الدولية الأمريكية توافق من ناحية المبدأ على التغيير المطلوب ولإعداد ما يحق رسمي للاتفاقية يتطلب موافقة هيئة المعونة الدولية الأمريكية على عمل اتفاق للمنحة معدل وجارى اتخاذ الإجراءات اللازمة للحصول على هذه الموافقة .

ولا أعتقد أن هناك عقبات في هذا الصدد .

كما تعرفون سيادتكم أن هذه الاتفاقية موقعة عن الجانب المصرى بإمضاء وزير الاقتصاد لذا أرى تعديل يتطاب إمضائه ونقترح أن تتصلوا سيادتكم بالداكتور عبد الرزاق عبد المجيد نائب رئيس الوزراء للاقتصاد والشئون المالية بصدد التعديل المقترح .

بناء على موافقة سيادته واستلام موافقة هيئة المعونة الأمريكية بواشنطن سيتم إرسال التعديل للتوقيع مع نسختين أحدهما لسيادتكم والآخر للداكتور زهير نعمان .

إذا كان لديكم أية استفسارات في هذا الغرض لا تردد في الاتصال بالداكتورة روز بريتانا ما

المخلص

دونالد براون

الدكتور دونالد براون

مدير هيئة المعونة الدولية الأمريكية

بالإشارة إلى المشروع رقم ٠١٣٦ - ٣٦٣ بعنوان : "اتفاق المنحة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لتدريب العاملين الصحيين بمجتمع السويس" ، يعرض هذا المشروع على مجلس الوزراء للخدمات لمناقشته والموافقة عليه تمهيدا لعرضه على مجلس الشعب .

بمراجعة الاتفاق المقترح ، على وجه التعميد ، للقسم ( ٥٠٤ ) بعنوان "خطة العمل" يتقدم أعضاء مجلس الوزراء بالملاحظات التالية :

١ - ذكر في الجزء الثاني من هذا القسم " بالارتباط مع جامعة بوسطن وقد اقترح الأعضاء تغيير هذه العبارة إلى "بعد التشاور مع جامعة بوسطن" .

٢ - اقترح الوزراء أيضا إضافة هذه العبارة في نهاية هذا القسم " ذلك كله في نطاق السياسة والقوانين والنظم القومية للتعليم الطبي في مصر " .

رجاء الإفادة عن أسرع طريقة لوضع هذه المقترحات موضع التنفيذ ، إذا أمكن تغيير الصفحة رقم (٧) من هذا الاتفاق .

أوافق على ذلك ، أما إذا رأيت ضرورة عمل مشروع معدل فأوافق على هذا أيضا على ألا يترتب على هذا مزيد من الوقت والإجراءات .

مع قبول خالص تحياتي

وزير الصحة

" ١ . ٢ . ٣ . ممدوح جبر "

## وزارة الخارجية

### قرار

#### وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٨٧ لسنة ١٩٨١ الصادر بتاريخ ١٩٨١/٥/٢٦ بشأن الموافقة على اتفاقية منحة مشروع رقم ٢٦٣ - ١٣٦ لتدريب العاملين في مجال الصحة بجمع السويس والكتابين المرفقين بها الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٣/٢ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) .

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨١/٦/٢٥ ؛

### قرر:

( مادة وحيدة )

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية منحة مشروع رقم ٢٦٣ - ١٣٦ لتدريب العاملين في مجال الصحة بجمع السويس والكتابين المرفقين بها الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٣/٢ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ( وكالة التنمية الدولية ) .  
ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٠/٣/٢ م

د . بطرس بطرس غالى